

شرف- إخاء- عدل

الجمهورية الإسلامية الموريتانية  
وزارة الصيد والاقتصاد البحري

تأشيرة: م ع ت ن ج ر

---322---

مقرر رقم ...../وص اب/ يقضي بالتوقيف الأول للصيد التقليدي لرأس القدمات والصيد الشاطئي  
لرأس القدمات والصيد في الأعماق، لسنة 2021

إن وزير الصيد والاقتصاد البحري

بعد الاطلاع على؛

- القانون رقم 017/2015 الصادر بتاريخ 29 يوليو 2015 المتضمن مدونة الصيد البحري
- المرسوم رقم 2007/157 الصادر بتاريخ 06 سبتمبر 2007 المتعلق بمجلس الوزراء وبصلاحيات الوزير الأول والوزراء؛
- المرسوم رقم 2020/155 الصادر بتاريخ 09 أغسطس 2020 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة
- المرسوم رقم 2017/211 الصادر بتاريخ 29 مايو 2017 المحدد لصلاحيات وزير الصيد والاقتصاد البحري ولتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه؛
- المرسوم رقم 159 /2015 الصادر بتاريخ فاتح أكتوبر 2015 المتعلق بتطبيق القانون رقم 017/2015 الصادر بتاريخ 29 يوليو 2015 المتضمن مدونة الصيد البحري،
- المرسوم رقم 2018 / 044 الصادر بتاريخ 01 مارس 2018 يعدل بعض ترتيبات المرسوم رقم 2015 – 159 الصادر بتاريخ فاتح أكتوبر 2015 القاضي بتطبيق القانون رقم 017-2015 الصادر بتاريخ 29 يوليو 2015 المتضمن مدونة الصيد البحري.
- المرسوم رقم 2018 / 088 الصادر بتاريخ 14 مايو 2018 يكمل بعض ترتيبات المرسوم رقم 2015 – 159 الصادر بتاريخ فاتح أكتوبر 2015 المعدل والقاضي بتطبيق القانون رقم 017-2015 الصادر بتاريخ 29 يوليو 2015 المتضمن مدونة الصيد البحري،
- المرسوم رقم 035/2006 الصادر بتاريخ 10 مايو 2006 المتضمن المصادقة على مخطط استصلاح مصائد الأخطبوط.
- بناء على الرأي العلمي رقم 2021/029 الصادر بتاريخ 09 مارس 2021 للمعهد الموريتاني لبحوث المحيطات والصيد.

الوزارة الأمانة العامة للحكومة  
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement  
تأشيرة التشريع  
VISA LEGISLATION



## يقة

المادة الأولى: يوقف الصيد في الأعماق لرأس القدمات، الصيد الشاطئي لرأس القدمات، الصيد التقليدي لرأس القدمات وكل الصيد في الأعماق اعتباراً من 15 أبريل وحتى 15 يوليو 2021 وذلك على امتداد كافة المياه البحرية الخاضعة للسلطة الموريتانية باستثناء الفئات التالية:

- أ- بواخر صيد القشريات باستثناء جراد البحر و سلطعون الأعماق (الفئة 1).
  - ب- الجرافات والبواخر المستخدمة للصنارات للصيد النازلي الأسود في الأعماق (الفئة 2 و 2Bis)
  - ج- بواخر صيد العينات القاعية غيرا لنازلي الأسود، المستخدمة لأجهزة غير الجرف ( الفئة 3).
  - د- بواخر صيد سلطعون الأعماق المستخدمة للأقفاص كآلية صيد.
  - هـ- بواخر الصيد جراد البحر الوردي.
- تحدد المناطق المرخصة للفئات، المعروفة ب (الفئة 1)؛ ( الفئة 2)؛ ( الفئة 3) بالصيد، صيد سلطعون الأعماق وصيد جراد البحر الوردي؛ كآتي:

بخصوص فئة بواخر صيد القشريات باستثناء جراد البحر و سلطعون الأعماق (الفئة 1):

أ- شمال خط العرض 19° 00' 00N الخط الذي يجمع النقاط التالية:

20° 46' 30 N	17° 03' 00 W
20° 40' 00 N	17° 08' 30 W
20° 10' 12 N	17° 16' 12 W
19° 35' 24 N	16° 51' 00 W
19° 19' 12 N	16° 45' 36 W
19° 19' 12 N	16° 41' 24 W
19° 00' 00 N	16° 22' 00 W

ب- جنوب خط العرض 19° 00' 00N وإلى خط العرض 17° 50' 00 N إلى غرب خط (9) تسعة أميال بحرية محسوبة انطلاقاً من حميل الجزر البحري .

ج- جنوب خط العرض 17° 50' 00N إلى غرب خط (6) ستة أميال بحرية محسوبة انطلاقاً من حميل الجزر البحري .

بخصوص فئة الجرافات والبواخر المستخدمة للصنارات للصيد النازلي الأسود في الأعماق (الفئة 2)، تحدد المناطق حسب الإحداثيات التالية:

أ- شمال خط العرض 19° 15' 60N إلى غرب الخط الذي يجمع النقاط التالية:

20° 46'30 N	17° 03'00 W
20° 36'00 N	17° 11'00 W
20° 36'00 N	17° 36'00 W
20° 03'00 N	17° 36'00 W
19° 45'70 N	17° 03'00 W

19° 29'00 N 16° 51'50 W  
19° 15'60 N 16° 51'50 W  
19° 15'60 N 16° 49'60 W

ب- جنوب خط العرض 19° 15' 60N وحتى خط العرض 17° 50' 00N إلى غرب خط (18) ثماني عشر ميلا بحريا محسوبة انطلاقا من حميل الجزر البحري .  
ج- جنوب خط العرض 17° 50' 00N إلى غرب خط (12) اثني عشر ميلا بحريا محسوبة انطلاقا من حميل الجزر البحري .

بخصوص فئة بواخر صيد العينات القاعية غير النازلي الأسود ، المستخدمة لأجهزة غير الجرف ( الفئة 3). تحدد المناطق حسب الإحداثيات التالية:

أ- شمال خط العرض 19° 48' 50N إلى (3) ثلاث أميال بحرية اعتبار من خط الرأس الأبيض و رأس تيمريس.  
ب- جنوب خط العرض 19° 48' 50N حتى خط العرض 19° 21' 00N إلى غرب الخط 16° 45' 00W .  
ج- جنوب خط العرض 19° 21' 00N إلى (3) ثلاث أميال بحرية محسوبة انطلاقا من حميل الجزر البحري .

في ما يخص سفن صيد سلطعون الاعماق وصيد جراد البحر الوردي فتحدد المناطق؛ كالاتي :

أ- شمال خط العرض 19° 19' 12N إلى غرب الخط المحدد بالنقاط التالية:

20° 46'30 N 17° 03'00 W  
20° 40'00 N 17° 08'30 W  
20° 36'00 N 17° 11'00 W  
20° 36'00 N 17° 36'00 W  
20° 03'00 N 17° 36'00 W  
19° 45'00 N 17° 00'50 W  
19° 19'12 N 16° 50'50 W

ب- جنوب خط العرض 19° 19' 12N وإلى خط العرض 17° 50' 00N إلى غرب خط 18 أميال بحرية محسوبة انطلاقا من حميل الجزر البحري .  
ج- جنوب خط العرض 17° 50' 00N إلى غرب خط 12 أميال بحرية محسوبة انطلاقا من حميل الجزر البحري .

المادة 2: خلال فترة التوقيف من 15 أبريل الى 15 يوليو 2021 المشار إليها في المادة أعلاه، يتم دفع صيد الأسماك السطحية الساحلية، التي تعمل بمعدات نشطة (شباك الجر أو الشباك الكيسية)، الى الغرب من (عمق) 80 مترا.

المادة 3: يمكن مراجعة فترة التوقيف بموجب برقية من وزير الصيد و الاقتصاد البحري تأخذ بعين الاعتبار نتائج الرصد البيولوجي للموارد وبناء على رأي معمل صادر عن المعهد الموريتاني لبحوث المحيطات و الصيد.

المادة 4: يكلف الأمين العام لوزارة الصيد والاقتصاد البحري وقائد خفر السواحل الموريتانية والمدير العام لاستغلال موارد مصايد الأسماك و مدير استصلاح الثروات و الدراسات ، كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

انواكشوط بتاريخ ..... 25 MARS 2021

عبد العزيز ولد الدا هي



التوزيع :

3	و/أ أ ع ح
3	وأح/م ع ع د
3	اعت
3	وص أب
3	أ ع /ح
3	أرشيف
3	ج ر
3	م ع د